A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.5/45/62
30 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة

DEC 3 - 1990

الدورة الخامسة والاربعون

اللجنة الخامسة

البند ١٨ من جدول الاعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١

مذكرة من الامين العام

يتشرف الامين العام بأن يحيل طيه للنظر من قبل الجمعية العامة ، رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، موجهة الى الامين العام من المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بشأن البند ١١٨ من جدول الاعمال المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١" .

مرفق

رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
موجهة الى الامين العام من المدير العام
لمنظمة التنمية الصناعية (اليونيدو)

في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر تلقيت بالتليفاكس تقرير الامين العام بشأن خدمات المؤتمرات في فيينا (A/C.5/45/30) . ولقد سببت لي محتوياته دهشة تامة لما قد يترتب عليها من آثار بالنسبة لليونيدو . وكان مما زادني دهشة أن أعلم بعد ذلك ببضعة أيام أن تقريرا آخر ذا آثار مماثلة قد أُعد للجمعية العامة ، بوصفه الوثيقة A/C.5/45/32 عن شعبة الخدمات الإدارية والمشتركة ، فيينا . واليونيدو ، وقد كانت على الدوام وفيّة للتعاون فيما بين الوكالات ، تجد أن هذا الوضع بعيد كل البعد عن أن يكون مثلا لروح التعاون هذه . وهي تشكك بشدة في صحة تصوير الوضع كما جاء في التقريرين وفي القيمة الحقيقية للمقترحات والدوافع المطروحة . ويساور اليونيدو أبلغ القلق للطريقة التي يُعالج بها الموضوع وهي تود أن تعرب عن استيائها لمجابهتها بأمر واقع .

إن صورة الخدمات العامة والمشتركة في مركز فيينا الدولي مُقدمة للدول الاعضاء من منظور خاطئ . فالمعلومات التي يتضمنها التقريران غير كاملة وفي عدد من الحالات مضللة . والتقريران كلاهما يبدو أنهما يدوران حول محور تغيير السلطة الإدارية على الخدمات العامة والمشتركة وبناء هيكل أساسي إداري باهظ التكلفة .

إن محتويات التقريرين والطريقة التي قُدّما بها للجمعية العامة لا تتفق والنظام القانوني الذي يحكم مجال الخدمات العامة المقرر في مذكرة التفاهم لعام ١٩٧٧ وفي اتفاق العلاقات لعام ١٩٨٥ . وبصفة خاصة ، فإن من الواضح أن مذكرة التفاهم لعام ١٩٧٧ لا يجوز تعديلها إلا عن طريق اتفاق متبادل بين الاطراف الثلاثة ، أي الرؤساء التنفيذيون للامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونيدو . وعلاوة على ذلك ، يجب على أمانة كل منها الوفاء بالتزاماتها بالتشاور بحسن نية بغية التوصل الى موقف مشترك ، على أن يقوم كل رئيس تنفيذي ، بعد ذلك ، بإبلاغ مجلس إدارته ، بالموقف المشترك وكذلك بأي موقف منفصل يسفر عنه التشاور . إن ممارسة إجراء "تبادل كامل وعاجل للمعلومات والوثائق المناسبة" التي اتفقت عليها منظماتنا يجب أن يتقيّد بها جميع الأطراف ويتبعونها بشكل كامل .

ومما يذكر أن الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وفقا للمادة ١٧ من اتفاق العلاقات بين الأمم المتحدة واليونيدو ، لا تملك سوى صلاحية التقدم بتوصيات الى أجهزة تقرير السياسات باليونيدو بشأن ميزانية اليونيدو ، كما يحق لممثلي اليونيدو الاشتراك في مداولات الجمعية العامة ومداولات أي لجنة كلما جرى النظر في ميزانية اليونيدو أو مسائل مالية أو إدارية عامة تتعلق باليونيدو . وينبني على ذلك أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالأمم المتحدة لا تملك سلطة خاصة على ترتيبات الخدمات العامة في فيينا ، وأن أجهزة تقرير السياسة الحكومية الدولية التابعة لليونيدو تحتفظ بكامل سلطتها على الشؤون الإدارية والمالية لليونيدو ، بما في ذلك سلطة إعطاء توجيهات عامة أو محددة للمدير العام لليونيدو وفقا لدستور اليونيدو .

ولا تعطي الوثيقة A/C.5/45/30 للدول الاعضاء أي تقديرات لما ينطوي عليه التوحيد المقترح لخدمات المؤتمرات من تكاليف للوظائف وما يتصل بها من تكاليف . واستنادا الى عملية حسابية أولية ، يمكن أن تكون الارقام كما يلي : ٣ وظائف من الفئة الفنية و ١٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة لإنشاء بنية أساسية دنيا لشؤون الموظفين والشؤون المالية بمكتب الامم المتحدة في فيينا تقدر تكاليفها بـ ١,٨ مليون دولار لفترة السنتين ؛ و ١٥ وظيفة من الفئة الفنية و ٥٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة ناتجة من تحويل المساعدة المؤقتة المستخدمة على أساس منتظم ؛ و ٤٥ وظيفة من الفئة الفنية و ٨٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة لاستيعاب الموظفين المحولين حاليا من اليونيدو .

وحتى مع توقع أن تقوم اليونيدو برد بعض النفقات على أساس تقاسم التكلفة ، فسيترتب على هذه الخطوة أعباء إضافية كبيرة لوجوه الإنفاق ذات الصلة في ميزانية الامم المتحدة . واليونيدو من جهتها ، إذ تسعى جاهدة لتحقيق وفورات حيثما كان ذلك ممكنا ، لا تستطيع الموافقة على تقاسم التكاليف الزائدة لمجرد إنشاء الهيكل الاساسي المذكور أعلاه بمكتب الامم المتحدة في فيينا للقيام بوظائف تؤدي بكفاءة في إطار البنية الحالية بتكلفة أقل بكثير . ولا يعني اليونيدو إلاّ ضمان استغلال مواردها المحدودة في إطار السياسة الحالية لميزانية النمو الصفرى الاستغلال الامثل وألاّ تسفر التغييرات في البنية الحالية عن ارتفاع التكاليف للمنظمة .

ويمكن الإعراب عن تحفظات مماثلة بشأن محتويات الوثيقة A/C.5/45/32 وما خلصت إليه من نتائج . ففي هذه الوثيقة أيضا ، توضع افتراضات وتذكر حقائق وأرقام ،

استنادا الى تقديرات وآراء من جانب واحد . فالتقرير يعرض آراء الأمانة العامة للأمم المتحدة . ولم تُعط فرصة للمنظمتين الاخريين المعنيتين ، أي اليونيدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية للاعتراض على هذه الآراء والتقدم بآراء وأرقام جديدة . ويبدو ، على وجه الخصوص ، أن هدف ضمان "الاستخدام الكفء والاقتصادي لموارد الأمم المتحدة" هو الى حد كبير غير مدعم بالادلة . وكثير من التصريحات الواردة في التقرير غير دقيق وجاء معبرا عن جانب واحد . مثال ذلك أن اليونيدو لم تطالب ، منذ تحويلها الى وكالة متخصصة ، بأي تعويض عن التغطية السمعية ـ البصرية لانشطة الأمم المتحدة ، وما من شك في أن استرداد هذه التكاليف كان سيسفر عن تغطية أفضل وأشمل . ومن المناسب أن نشير الى أن وحدة التفتيش المشتركة خلُصت في سنة ١٩٨٤ ، الى أن المرافق السمعية ـ البصرية بمركز فيينا الدولي ليست بحاجة الى مضاعفتها ، وأنّه يتعين تحديد طرائق استخدامها من جانب اليونيدو والامم المتحدة كليهما .

ويبدو أن التقرير برمته القصد منه تقديم المبررات لإنشاء منصب رفيع المستوى إضافي مع ما يصاحب ذلك من موظفي دعم وموارد . وقد يشكك الدول الاعضاء في الحكمة من إنشاء وظيفة عليا على أساس منتظم في فيينا للغرض الوحيد المتمثل في إعادة النظر في "إسناد المهام ضمن إطار الترتيبات المتعلقة بالخدمات العامة والمشتركة" .

إن اليونيدو على اقتناع بأن المسائل المتعلقة باستخدام موارد الكيانات العاملة في مركز فيينا الدولي ينبغي معالجتها بروح التعاون الحقيقي في إطار مشاورات ثلاثية أو ثنائية ، تعقبها موافقة من مجلس إدارة كل منظمة . وللمنظمات أن تلتمس مشورة أجهزة مثل وحدة التفتيش المشتركة ، إذا احتاجت الى ذلك .

وأود أن أطلب إليك ، سيادة الامين العام ، التفضل بتوزيع هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة تحت بند جدول الاعمال "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١" . وسوف تقوم اليونيدو بتقديم تعليقاتها المفصلة على التقريرين الواردين في الوثيقتين A/C.5/45/30 و A/C.5/45/32 في الوقت المناسب كي تنظر فيها اللجنة الخامسة . وسوف أشعر بالتقدير لو عُمّمت هذه التعليقات أيضا لدى تلقيها .

-o-

STAFFING AND COSTS OF INFRASTRUCTURAL SUPPORT FOR UN / UNIDO CONFERENCE SERVICES

(finance, personnel, general services)